

قانون رقم ١٢٨ لسنة ١٩٨٠

بإقرار العمل بالقانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٧٢ بتفويض رئيس الجمهورية
في إصدار قرارات لها قوة القانون

بسم الشعب
رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(مادة ١)

يستمر العمل بالقانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٧٢ بتفويض رئيس الجمهورية في إصدار
قرارات لها قوة القانون ، لمدة تنتهي في نهاية السنة المالية ١٩٨٠ - ١٩٨١ أو حتى إزالة
نار العدول بينهما أقرب

(مادة ٢)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

يعم هذا القانون بجماعة الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ،

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ من أيلول سنة ١٤٠٠ (١٠ يولييه سنة ١٩٨٠)

أنور السادات ،

قانون رقم ١٢٩ لسنة ١٩٨٠

بإقرار العمل بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٤ بتفويض رئيس الجمهورية
في إصدار قرارات لها قوة القانون في مجال الإنتاج الحربي

بإسم الشعب
رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :